

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠١ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة

عن العام المالي ١٩٩٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الجيزة جلسة ١٩٩٩/٩/١٢

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠١/١٢/٩ :

قرارات

ماده ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة عن العام المالي ١٩٩٨
حيث بلغت جملة الإيرادات ١٢٨٢٩٧٢,٤٧ جنية (مليون ومائتان واثنان وثمانون ألفاً وتسعمائة واثنان وسبعين جنيهاً وسبعة وأربعون قرشاً) .

وجملة المصروفات ٢٤٧,٤٩١٤٩ جنية (خمسين ألفاً ومائة وتسعة وأربعون جنيهاً ومائتان وسبعين مليوناً) .
ويبلغ فائض الإيرادات عن المصروفات ٧٢٣٨٢٣,٢٢٣ جنية (سبعين ألفاً وثلاثمائة وثلاثة وعشرون مليوناً) .

أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ١٩٩٨/١٢/٣١ ٥٣٦,٠٠٩٩,٣٩١ جنية
(خمسة ملايين وثلاثمائة وستون ألفاً وتسعة وتسعون جنيهاً وثلاثمائة وواحد وتسعون مليوناً) .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠١/١٢/٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / على العوام